



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟

سألنا فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد، رحمه الله، هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟ (سؤال رقم 3043) أجابنا فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد، رحمه الله، بأن ذلك لا يجوز، لأنه يخلو بالمرأة في زي الرجال، وهو مما حرم الله تعالى. (سؤال رقم 3043) [مترجم من: 'هل يجوز للمرأة أن تلبس ملابس الرجال؟' (3043)]

هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟ سؤالنا هذا قد وردنا عليه من قبل، وقد أجابنا عليه في وقت سابق، ولكننا نود أن نذكره مرة أخرى، لأننا نلاحظ أن بعض الناس لا يزالون يفترون على الله تعالى، ويقولون: لا بأس بلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، طالما أنها لا تشبه ملابس الكفار. وهذا خطأ كبير، لأن الله تعالى حرم على المسلمين أن يلبسوا ملابس الكفار، سواء كانوا رجالاً أو نساءً. واللبس الذي يشبه ملابس الرجال، هو من ملابس الكفار، لذلك فهو حرام على المرأة المسلمة. وقد ورد في القرآن الكريم: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَبَسُوا لِبَاسَهُمْ الَّتِي خَلَقُوا فِيهَا** (سورة البقرة: 188). وهذا يعني أن الله تعالى خلق للبشر ملابسهم التي يجب أن يلبسوها، ولا يجوز أن يلبسوا ملابس الكفار. لذلك، فإن لبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، هو من كبائر الذنوب، ويجب تجنبه.

<https://sunnah.global/hadeeth/bn/show/3043>

